ترميز التخصص: G.M.F7.S4.62

ترميزات المهن المتاحة لهذا التخصص

O 1202, O 1402

البطاقة التعريفية بالتخصص: الفقه المالكي وأصوله

ا**لمستوى**: ماستر.

الميدان: علوم إنسانيةو إجتماعية.

الشعبة: علوم إسلامية الشريعة.

الاختصاص: الفقه المالكي وأصوله.

1- مكان التكوين

الكلية: العلوم الإسلامية.

القسم: الشريعة.

مرجع قرار التأهيل: رقم 1058 المؤرخ في 2020/12/22.


2- المشاركون الآخرون:

الشركاء من المؤسسات الجامعية الأخرى:/

المؤسسات والشركاء الاجتماعيون والاقتصاديون الآخرون:/

الشركاء الدوليون الأجانب:/

3- التنظيم العام للتكوين: مكانة المشروع



4- مضمون التكوين وسياقاته:

الفقه المالكي وأصوله ماستر من تخصصات الشريعة في الطور الثاني، يتلقى فيه الطالب جملة من المعارف النوعية التي تؤهله لمواصلة مساره التكويني في الطورين الثاني والثالث في ظل نظام ل م د. وتتمحور مضامينه حول الفقه المالكي بمختلف أبوابه ومدارسه، وعلم أصول الفقه ومصادره ومقاصد الشريعة والاجتهاد وفق رؤية المذهب المالكي.

5- أهداف التكوين:

يهدف هذا التكوين إلى:

- تلبية رغبة الكثير من الطلبة في التخصص في الفقه المالكي والتعمق في دراسته والإحاطة بمعارفه أصولا وفروعا.
- خدمة المرجعية الفقهية في البلاد على مستوى الفتوى والتعليم والوعظ والإرشاد، مع الانفتاح على الباقي المذاهب.
- إحداث التكامل المعرفي الفقهي في المذهب المالكي بالنظر إلى وجود هذا التخصص في مؤسسات جامعية أخرى في البلاد.

6- المهارات المستهدفة من التكوين:

- تأهيل حاملي شهادة الماستر لمواصلة المسار الأكاديمي (دكتوراه).
 - اكتساب مهارة خدمة التراث المالكي عامة والجزائري خاصة.
 - تزويد مؤسسات الدولة بما تحتاجه من كفاءات علمية مؤهلة.
 - ربط المحيط بالجامعة .

7- الإمكانات المحلية، الجهوية والوطنية لقابلية التوظيف:

الحاصل على شهادة الماستر في هذا التخصص بإمكانه:

- متابعة مساره الأكاديمي في الدكتوراه.
- التوجه نحو سوق العمل من خلال مسابقات الوظيف العمومي.
 - التوجه نحو قطاع الشؤون الدينية وقطاع التربية الوطنية.
 - التوجه نحو القطاع الخاص.
 - معاهد تكوين الأئمةو لجان الإفتاء.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزارة التعليم العالى والبحث العلمى

قرار رقم مراكم مؤرّخ في 2 كل المستورية من المراكم مؤرّخ في المستور مفتوح بعنوان السنية الجامعية 2020 -2021 في ميدان العلوم إنسانية و اجتماعية البجامعة باتنة 1

إنّ وزير التعليم العالى والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرّخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمّن القانون التوجيهي للتعليم العالى، المعتل والمتمّم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 20–163 المؤرخ في أول ذي القعدة 1441 الموافق 23 يونيو سنة 2020 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعذل و المتمّم،

-وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89-136 المؤرّخ في 29 ذي الحجة عام 1409 الموافق 1 غشت سنة 1989 والمتضمّن إنشاء جامعة باتنة 1 المعدل والمتمّم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرّخ في 17 شعبان عام 1429 الموافق 19 غشت سنة 2008 والمتضمّن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس وشهادة الماستر وشهادة الدكتوراه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرّخ في 18 ربيع الأوّل عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرّخ في 26 مارس 2012 المتضمّن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان و يحدد مهامها وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها،
 - وبناءً على محضر اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان"علوم إنسانية و اجتماعية" المؤرخ في 23 نوفمبر 2020،

يقـــررما يأتي:

المادة الأولى :يؤهل الماستر المفتوح بعنوان السنة الجامعية 2020-2021 بجامعة باتنة 1، في ميدان "علوم إنسانية و اجتماعية "طبقا للجدول أدناه.

طبيعة	تخصص	الشعبة	الميدان.
ſ	الفقه المالكي وأصوله	علوم إسلامية - الشريعة	علوم إنسانية و اجتماعية
م	علم النفس المرور	علوم اجتماعية - علم النفس	

المادة 2: يكلّف المدير العام للتعليم والتكوين العاليين ومدير جامعة باتنة 1، كلّ فيما يخصّه بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائس في: 22 دليمو 2020

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

-